

قرار رقم (٧٤٢) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٦ / ٣ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### تقرر

- المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ محمد سمير دياب الديب - رقم قومي (٢٨٥٠١٢٠٣٤٠٠٠٣٣) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٧٤٠١) من وسيط تأمين حر - إلى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/٣/١ تاريخ التحاقه بالشركة سالفه الذكر وحتى ٢٠٢٤/٩/١٣ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات تجديد القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
- المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح